

**المُرشدون والمرشدات للتعليم الفني**

**للمرتبة الاولى :**

السيدة منيرة عثمانى، ابتداء من اول افريل 1967

**للمرتبة الثانية :**

السيدة سعاد غضاب، ابتداء من اول جانفي 1967

البشير شوكي، ابتداء من اول فيفري 1967

علي قرعة، ابتداء من اول اوت 1967

الآنسة فضيلة زنقر، ابتداء من اول اكتوبر 1967

السيدة حبيبة محسني ولدت قدور، ابتداء من اول نوفمبر 1967

محمد الهادي صفر، ابتداء من اول نوفمبر 1967

**للمرتبة الثالثة :**

الآنسة زهرة التويتي، ابتداء من اول فيفري 1967

السيدة قمر كامش، ابتداء من اول افريل 1967

علي الزراد، ابتداء من اول افريل 1967

السيدة نزيهة بن منصور، ابتداء من اول ماي 1967

محمد السيد بن محمود، ابتداء من اول جويلية 1967

السيدة سعاد دلالو، ابتداء من اول جويلية 1967

محمد الفقي، ابتداء من اول نوفمبر 1967

السيدة عزيزة ناشي، ابتداء من اول ديسمبر 1967

**للمرتبة الرابعة :**

الآنسة خيرة زبغان، ابتداء من اول جانفي 1967

السيدة زهرة احمد ولدت منصور، ابتداء من اول مارس 1967

**للمرتبة الخامسة :**

الصادق الحلوي، ابتداء من اول جانفي 1967

محمد ساسي، ابتداء من 15 ماي 1967

عبد الحفيظ الحداد، ابتداء من II اكتوبر 1967

**للمرتبة الرابعة :**

عبد القادر المصمودي، ابتداء من اول جانفي 1967

عبد الوهاب الجديدي، ابتداء من اول جانفي 1967

محمود الشعيوني، ابتداء من 20 سبتمبر 1967

احمد سليم، ابتداء من 25 ديسمبر 1967

**للمرتبة الثالثة :**

محمد كردونة، ابتداء من اول جانفي 1967

البشير البوراوي، ابتداء من اول جانفي 1967

صالح الغرياني، ابتداء من اول جانفي 1967

ابراهيم حبجب، ابتداء من اول جانفي 1967

عزوز اعزيز، ابتداء من اول اكتوبر 1967

عبد العزيز الاخضر، ابتداء من اول اكتوبر 1967

البشير حمزة، ابتداء من اول اكتوبر 1967

**المدرّبون والمدرّبات لتعليم اعم (الصف الاول)**

**للمرتبة الثانية :**

علي زخامة، ابتداء من اول ديسمبر 1967

**المعلمون والمعلمات للتعليم الفني**

**للمرتبة الاستثنائية :**

محمد القرينلي، ابتداء من اول جانفي 1967

مختار مناظري، ابتداء من اول جانفي 1967

خميس عبد النبي، ابتداء من اول جانفي 1967

عثمان الرايس، ابتداء من اول جانفي 1967

**للمرتبة السابعة :**

محمد بن قاسم، ابتداء من اول سبتمبر 1967

**للمرتبة السادسة :**

احمد القرقوري، ابتداء من اول فيفري 1967

السيدة زينب الهيشري، ابتداء من اول جوان 1967

محمد الهادي السعيد، ابتداء من اول جويلية 1967

احمد الزواري، ابتداء من اول اوت 1967

السيدة زينب الغرياني، ابتداء من اول سبتمبر 1967

السيدة نائلة النويسري، ابتداء من اول اكتوبر 1967

السيدة زهرة بسباس، ابتداء من اول اكتوبر 1967

**للمرتبة الخامسة :**

مختار الدرجمي، ابتداء من اول جانفي 1967

محمد قنونو، ابتداء من اول جانفي 1967

عبد الستار بن جعفر، ابتداء من اول مارس 1967

علي الجلدي، ابتداء من اول افريل 1967

**للمرتبة الرابعة :**

السيدة عويشة الجربي، ابتداء من اول جانفي 1967

السيدة نزيهة بن عياد، ابتداء من اول جانفي 1967

السيدة رفيعة المحرزي، ابتداء من اول فيفري 1967

السيدة فاطمة الجلاصي، ابتداء من 10 جوان 1967

السيدة فاطمة الصافي، ابتداء من اول اكتوبر 1967

**تكتابته الأولى للشؤون الثقافية والاجتماعية**

**نيابة**

بمقتضى الامر عدد 8 لسنة 1969 مؤرخ في 7 جانفي 1969 :  
كلف السيد الباهي الادغم كاتب الدولة للرئاسة بمهام  
كتابة الدولة للشؤون الثقافية والاجتماعية والنيابة السيد  
الشاذلي القليبي.

**تكتابته الأولى للشؤون القضائية والاجتماعية**

**السلك الفني**

امر عدد 5 لسنة 1969

مؤرخ في 4 جانفي 1969 يتفق بتهدية احكام الامر عدد 284 لسنة 1968  
المؤرخ في 9 سبتمبر 1968 القاطن للفوائد الاستثنائية والوقفية لانتداب  
متقاعدين للشباب

نحن الحبيب بورقيبة، رئيس الجمهورية التونسية،

بعد اطلاعا على القانون عدد 12 لسنة 1968 المؤرخ في 3 جوان 1968 المتعلق  
بضبط القانون الاساسي العام لاعوان الدولة والجماعات العمومية المحلية  
والمؤسسات العمومية ذات الصيغة الادارية

**الفصل 6** - ألغيت جميع الاحكام السابقة المخالفة لهذا الامر وخاصة الامر المشار اليه اعلاه المؤرخ في 15 مارس 1934.

**الفصل 7** - كتاب الدولة للتربية القومية وللشباب والرياضة والشؤون الاجتماعية وللصحة العمومية مكلفون كل فيما يخصه بتنفيذ هذا الامر الذي ينشر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية.

تونس في 4 جانفي 1969  
عن رئيس الجمهورية التونسية  
كاتب الدولة للرئاسة  
**الباهي الادغم**

### نيابة

بمقتضى امر عدد 9 لسنة 1969 مؤرخ في 7 جانفي 1969 :  
كلف السيد الهادي خفشة كاتب الدولة للصحة العمومية بمهام كتابة الدولة للشباب والرياضة والشؤون الاجتماعية مدة غياب السيد المنذر بن عمار.

### لجان المعامل

بمقتضى قرارات من كاتب الدولة للشباب والرياضة والشؤون الاجتماعية مؤرخين في 3 جانفي 1969 :  
وقعت المصادقة على المقررات عدد 87 و 88 و 89 المتخذة في 3 افريل 1968 من طرف اللجنة المنصوص عليها بالفصل 157 من مجلة الشغل والمتعلقة باحداث لجان مؤسسات بالمؤسسات الاتية :  
- الشركة التونسية للانتاج الصناعي (سوتوبري)  
- الشركة الصناعية للملابس الداخلية (سيل) بصفاقس  
- شركة النقل بواسطة الانابيب بالصحراء (ترايسا) بصفاقس  
كما وقعت المصادقة على المقررات عدد 90 و 91 و 92 الواقع اتخاذها في 29 فيفري 1968 من طرف اللجنة المنصوص عليها بالفصل 157 من مجلة الشغل والمتعلقة باحداث لجان مؤسسات بالمؤسسات الاتية :  
- الاسمنت الصناعي التونسي بتونس  
- منجم جبل الجريصة بالجزيرة  
- الاتحاد المركزي للتعاضديات الخاصة بالكروم بتونس

## كتاب الدولة للشباب والرياضة والشؤون الاجتماعية

### الملاحه الجوية

امر عدد 7 لسنة 1969

مؤرخ في 4 جانفي 1969 يتعلق بتنقيح الامر عدد 201 لسنة 1959 المؤرخ في 4 جويلية 1959 الصادر بتنظيم الملاحه الجوية

نحن الحبيب بورقيبة، رئيس الجمهورية التونسية،

بعد اطلعنا على القانون عدد 76 لسنة 1959 المؤرخ في 19 جوان 1959 المتعلق بالملاحه الجوية  
وعلى الامر عدد 201 لسنة 1959 المؤرخ في 9 جويلية 1959 المتعلق بتنظيم الملاحه الجوية وخاصة على الفصول 45 الى 48 منه  
وعلى رأي كاتب الدولة للاشغال العمومية والاسكان  
اصدرنا امرنا هذا بما يأتي :

**الفصل 1** - الغى الفصلين 46 و 47 من الامر المشار اليه اعلاه عدد 201 لسنة 1959 المؤرخ في 4 جويلية 1959 و عوضا بالاحكام الاتية :

وعلى الامر عدد 93 لسنة 1959 المؤرخ في 13 افريل 1959 المتعلق بالقانون الاساسي الخاص للموظفين الفنيين لادارة الشباب والرياضة حسما وقع تنقيحه بالامر عدد 166 لسنة 1962 المؤرخ في 23 ماي 1962  
وعلى الامر عدد 284 لسنة 1968 المؤرخ في 9 سبتمبر 1968 الضابط للقواعد الاستثنائية والوقتية لانتداب متفقدين للشباب  
وعلى اقتراح كاتب الدولة للشباب والرياضة والشؤون الاجتماعية  
اصدرنا امرنا هذا بما يأتي :

**فصل وحيد** - اجل تاريخ 31 ديسمبر 1968 المنصوص عليه بالفصل الاول من الامر المشار اليه اعلاه عدد 284 لسنة 1968 المؤرخ في 9 سبتمبر 1968 الى يوم 30 جوان 1969 .  
تونس في 4 جانفي 1969

عن رئيس الجمهورية التونسية

كاتب الدولة للرئاسة

**الباهي الادغم**

### رياض ونوادى الاطفال

امر عدد 6 لسنة 1969

مؤرخ في 4 جانفي 1969 يتعلق برياض ونوادى الاطفال

نحن الحبيب بورقيبة، رئيس الجمهورية التونسية،

بعد اطلعنا على القانون عدد 118 لسنة 1958 المؤرخ في 4 نوفمبر 1958 المتعلق بالتعليم  
وعلى الامر المؤرخ في 15 مارس 1934 المتعلق بتنظيم دور الاطفال  
وعلى رأي كتاب الدولة للتربية القومية وللشباب والرياضة والشؤون الاجتماعية وللصحة العمومية  
اصدرنا امرنا هذا بما يأتي :

**الفصل 1** - ان رياض ونوادى الاطفال هي مؤسسات مهمتها ان تحتضن نهارا الاطفال من الجنسين الذين يتراوح سنهم بين 3 و 14 عاما وان تعرض عليهم أنشطة تربوية تتمم التربية التي يتلقونها في الوسط العائلي والمدرسي وذلك بتحقيق التفتح الكامل والمتناسق لجميع مواهبهم.

**الفصل 2** - يتوقف فتح روضة او ناد للاطفال على الحصول سائفا على رخصة في ذلك من كاتب الدولة للشباب والرياضة والشؤون الاجتماعية بعد اجراء بحث طبي وتربوي.

ويمكن لكاتب الدولة للشباب والرياضة والشؤون الاجتماعية ان يقرر سحب هذه الرخصة وعلق المؤسسة مؤقتا ان كان سير هذه الاخيرة غير مطابق لاحكام هذا الامر والنصوص الصادرة في تطبيقه.

**الفصل 3** - تخضع رياض ونوادى الاطفال لمراقبة تربوية يجريها متفقد للطفولة يعينه لهذا الغرض كاتب الدولة للشباب والرياضة والشؤون الاجتماعية.

ويتولى المراقبة الصحية لهذه المؤسسات طبيب للصحة العمومية.

**الفصل 4** - تضبط شروط سير رياض ونوادى الاطفال ومراقبتها بقرار من كاتب الدولة للشباب والرياضة والشؤون الاجتماعية بعد اخذ رأي كاتبى الدولة للتربية القومية وللصحة العمومية.

**الفصل 5** - ان لرياض ونوادى الاطفال المفتوحة في تاريخ نشر هذا الامر اجل قدره عام واحد ابتداء من هذا التاريخ لتطبيق مقتضياته.